

مجلس النواب يتابع ملف النزوح السوري بيضون: إطار قانوني ينسجم ومذكرة 2003

على الرغم من وجود اتفاقية بين المديرية العامة للامن العام والمكتب الاقليمي لمفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين في بيروت منذ العام 2003، والتي تعتبر الصيغة القانونية التي يمكن اعتمادها كأحد الحلول لمسألة اللاجئين السوريين، الا ان تفاقم أزمة اللجوء السوري في لبنان اظهرت الحاجة العملية الى وضع مظلة قانونية لمعالجة هذه الازمة الخطيرة



عضو لجنة الادارة والعدل النائب اشرف بيضون.

وصلكم اي معلومات في هذا الشأن كمجلس نواب وكيف سيتم التعامل مع هذا المعطى؟
□ مسألة الداتا المسلمة من المفوضية الـ UNHCR الى الامن العام، اعتقد انه تم حسب ما وردنا، لكن الية التعامل لها علاقة بالاجراء التنفيذي الذي يتخذ من الامن العام بعد الحصول على هذه الداتا وفقا للاطار القانوني الذي يرسم والذي هو حاليا مذكرة التفاهم لعام 2003 باعتباره النص النافذ والذي يلزم لبنان والمفوضية على حد سواء الى حين اقرار قانون ينظم هذا التواجد بشكل عام وبشكل يضع حلا كاطار قانوني لهذه المسألة.

■ هل تغيرت نظرة المجتمع الدولي والجهات المانحة تجاه التعامل مع هذا الملف في لبنان، خصوصا بعد تطورات الوضع في المنطقة والعدوان على غزة والجنوب؟

□ قبل العدوان الصهيوني على غزة وعلى الجنوب اللبناني وعلى السيادة اللبنانية نظرة المجتمع الدولي بدأت من خلال الجهات المانحة تخفض نفقات النازحين من خلال الإيرادات التي تأتي اقل بكثير من السنوات الماضية وهذا الشيء سنشده أكثر مع السنوات القادمة، كما سنشهد انخفاض نسبة او قيمة الاموال المقدمة من المجتمع الدولي وتحديد الاتحاد الاوربي لمساعدة النازحين في لبنان، وهذا من شأنه ان يزيد العبء أكثر على لبنان من خلال تخفيض نسبة المساهمة مقارنة بالسنوات السابقة.

■ هل تعتقد ان هذا الملف سيسلك طريقه نحو الحلحلة ام انه سيبقى قنبلة موقوتة قابلة للانفجار، وخصوصا بالنسبة لتسجيل الولادات الجديدة؟

□ الحل رهن التوافق السياسي العام في لبنان سواء كتل نيابية او قوى سياسية لأن الامر يعني مصلحة لبنان اولا ومصلحة النازح السوري ثانيا يعني مصلحة الدولتين، مصلحة لبنان الفاقد لقدرته على تحمل هذا الملف الذي صار أكثر واكثر من قدرات لبنان على كل المستويات والصعد، وكذلك الامر فان بوابة الحل هي بالتوافق ونحن في أمس الحاجة الى التوافق والمقاربة السياسية لهذا الملف تبدأ بالحل من خلال المقاربة السياسية المنسجمة مع مقاربة قانونية ترعى مصالح الطرفين.

مذكرة التفاهم مع الامن العام لسنة 2003 لمصلحة لبنان

الذي لا يزال مدرجا في جدول اعمال اللجنة للمناقشة وقراره بصورة نهائية.

■ هل تعتقد ان المشكلة هي في النصوص القانونية ام في مكان آخر؟

□ المشكلة الحقيقية متشعبة، فواحدة من المشاكل الاساسية هي المقاربة القانونية السليمة والصحيحة لمقاربة ملف النزوح السوري في لبنان او هذا التواجد السوري في لبنان. من هنا بداية الطريق وبداية العلاج، وهذا طبعا حل غير كامل، ولكنه يتكامل مع حلول اخرى سياسية واجتماعية واقتصادية تنسجم مع روحية هذا الاطار القانوني بحيث تتكامل كل هذه الصيغ وهذه المعايير مع حماية دولية بشكل عام.

■ اعلن المدير العام للامن العام بالانابة اللواء الياس البيسري بأن الامن العام تسلم داتا النازحين من مفوضية الامم المتحدة المعنية بالملف، هل

والمجموعة الاساسية لوضع اهداف المجموعة موضع التنفيذ من جهة ومذكرة التفاهم لعام 2003 مع المفوضية من جهة اخرى، كما يمكن فسخ مذكرة عام 2016 من قبل الجهة التي وقعتها اي وزارة الداخلية، وذلك بارسال كتاب مضمون مع اشعار بالاستلام الى المفوضية تعلن فيه وقف مفاعيل هذه المذكرة للاخلال بنودها وانشاء وحدة ادارية مشتركة بين جميع الادارات الرسمية المعنية بحالة اللجوء المطولة. اقرار قانون يتضمن هذه المبادئ بالارتكاز الى مذكرة التفاهم 2003 ويعرض في اسبابه الموجبة تبيان المواقف الدولية من تدفقات اللاجئين يعزز موقف لبنان في مواجهة هذه الازمة الخطيرة.

■ تم تقديم عدد من اقتراحات القوانين من اجل تنظيم وضع النازحين وتم تشكيل لجنة فرعية من لجنة الادارة والعدل واثت عضو فيها لدرس هذه الاقتراحات، اين وصلت وماذا فعلتم حتى الان؟

□ اللجنة الفرعية التي انبثقت من لجنة الادارة والعدل وضعت هذا الاقتراح المشترك الذي ينسجم مع روحية ومع نصوص واحكام وقواعد مذكرة تفاهم 2003 لما فيه من مصلحة للبنان ومع مراعاة المعايير والمبادئ الدولية التي تنظم وترعى حقوق النزوح او اللاجئ بشكل عام. اليوم اقتراح القانون الموجود في المجلس وامام لجنة الادارة والعدل للمناقشة، لكن عدم توافر النصاب لم يصل الى مناقشة هذا الاقتراح

□ تمثل المطالعة مقارنة قانونية صرفة انطلاقا من المنظومة القانونية لشؤون اللاجئين من خلال القانون الدولي العام والقانون الدولي لحقوق الانسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الدولي الانساني. تستخدم الجهات الرسمية في لبنان مصطلح النزوح السوري على السوريين الذين دخلوا لبنان منذ العام 2011 وهو مصطلح يتعارض مع طبيعة تواجدهم القانونية ومع قواعد القانون الدولي لحقوق الانسان. يمكن استبدال مصطلح النازحين السوريين اينما ورد بأحد المصطلحين:

- طالبو اللجوء الخاضعون لوصاية المفوضية السامية للامم المتحدة لشؤون اللاجئين.
- الداخلون او الوافدون والمقيمون بصورة غير مشروعة الخاضعين لوصاية المفوضية السامية للامم المتحدة لشؤون اللاجئين.

يقتضي استبعاد فئة من الداخلين الى لبنان والمقيمين بصورة مشروعة وفقا للقانون، مع الاشارة الى ان هذا القانون لا ينطبق على السوريين الداخلين بصورة غير مشروعة باستثناء حالة اللجوء السياسي. ينطبق مصطلح طالب اللجوء او طالب لجوء وفقا لمفهومها في مذكرة التفاهم لعام 2003 على شريحة من السوريين الوافدين الى لبنان والمقيمين بصورة غير مشروعة، وينطبق مصطلح العائدين على كل من عاد الى سوريا بشكل تلقائي او بطريقة منظمة وعاد ودخل الى لبنان مرة اخرى تسقط عنه صفة اللاجئ وفقا للنظام القانوني لحماية اللاجئ بالعودة الطوعية للاجئ او طالب اللجوء الى بلد المنشأ ولو مؤقتا، او اذا تغيرت الظروف في بلد المنشأ، وهما حالتان يمكن تطبيقهما وتفعيلهما بقوة في لبنان على السوريين الداخلين الى لبنان والمقيمين بصورة غير مشروعة. اذا كان لبنان ملزما احترام مبدأ عدم

تحرك مجلس النواب ولجانته المعنية، لاسيما لجنة الادارة والعدل التي شكلت لجنة فرعية عملت على اعداد اقتراح قانون تحت عنوان "تنظيم اللجوء غير الشرعي على الاراضي اللبنانية"، وتعمل على اقرار هذا الاقتراح واحالته الى الهيئة العامة لمجلس النواب بغية وضع حد لهذه الازمة. الاقتراح وتفاصيل مواكبة هذا الملف كانا محور حديث "الامن العام" مع عضو لجنة الادارة والعدل وعضو اللجنة الفرعية التي اعدت الاقتراح النائب الدكتور اشرف بيضون.

■ اين اصبح ملف النزوح السوري بعد الاخذ والرد الذي دار حوله في الفترة الاخيرة؟
□ ملف النزوح السوري وبعد دمج كل الاقتراحات التي قدمت الى لجنة الادارة والعدل وتكليف من اللجنة تقديم مطالعة او دراسة قانونية حول نقطتين: الاولى هي حول طبيعة هذا التواجد السوري في لبنان، والثانية تتعلق بالوضع القانوني او الطبيعة القانونية لهذا التواجد انطلاقا من المذكرة الموقعة سنة 2003 بين الامن العام اللبناني وبين وكالة اللاجئين UNHCR، وقد توصلنا الى وضع ملخص لهذه الدراسة وصدر عن هذه اللجنة توصية الى الحكومة لاعتماد خلاصة هذه المطالعة القانونية لناحية وضع الية واطار قانوني سليم في التعامل مع هذا الملف. اليوم وبعد هذه المطالعة انبثق اقتراح قانون من رحم هذه الدراسة ينسجم مع مذكرة التفاهم لسنة 2003 والتي هي لمصلحة لبنان في هذا الملف وتخدم مصلحة لبنان، وكذلك تنسجم مع الاطار القانوني الدولي لحماية اللاجئين بشكل عام.

■ تحدثت عن مطالعة انبثق منها اقتراح القانون، هل يمكن ان تلخص لنا هذه المطالعة؟